

أسس منحة برنامج ما بعد الدكتوراة

استناداً إلى المادة (1/15) من تعليمات دعم البحث العلمي لسنة 2020

- أولاً: تسمى هذه الاسس (أسس منحة برنامج ما بعد الدكتوراه) لسنة 2021، ويعمل بها من تاريخ الموافقة عليها من قبل لجنة ادارة الصندوق.
- ثانياً: بالإضافة إلى الشروط الواردة في المادة (1/15) من تعليمات دعم البحث العلمي لسنة 2020، يجب مراعاة ما يلي:
 - يجب أن يكون المتقدم قد نشر بعد حصوله على درجة الدكتوراه بحثاً واحداً على الأقل في مجلة علمية عالمية مرموقة ومصنفة عالمياً على أن تكون في احدى قواعد البيانات أو قواعد الأبحاث التالية:
(Clarivate Analytics, SCOPUS)، أو المجلات الأردنية المصنفة عالمياً والمدعومة من الصندوق والموظنة في الجامعات الأردنية.
 - يتم توقيع اتفاقية تسمى (اتفاقية منحة برنامج ما بعد الدكتوراه) بين الصندوق والباحث والمؤسسة التي يعمل لديها الباحث. يتم تحويل قيمة الدعم المالي إلى المؤسسة الأكاديمية (الجامعة) التي يعمل لديها الحاصل على المنحة على أن تقوم تلك المؤسسة بتقسيمها إلى مخصصات شهرية مقدارها (2083.300) وحسب مدة تنفيذ المشروع.
 - يلتزم الباحث بالإقامة طوال مدة المنحة في بلد المؤسسة الأكاديمية التي يقضي فيها المنحة، على أن يتم الخصم من مخصصاته في حال عدم الالتزام بذلك، إلا إذا تعذر الإقامة في بلد الإقامة ووافق لصندوق على مغادرة بلد الإقامة.
 - يلتزم الباحث والمؤسسة الأكاديمية (الجامعة) التي يعمل لديها الحاصل على المنحة برد كافة المصاريف التي تم انفاقها من مخصصات المنحة في حال عدم تنفيذ الالتزامات المترتبة بموجب الاتفاقية.
- ثالثاً: لتنفيذ برنامج منحة ما بعد الدكتوراه، يتم اتباع الاجراءات الآتية:
 - يتم الاعلان عن فتح باب التقدم للحصول على المنحة مرة واحدة في السنة على أن تكون في بداية السنة ولمدة ثلاثين يوماً.
 - يتم استقبال الطلبات مستوفية لكافة الشروط والوثائق المطلوبة من المؤسسة التي يعمل لديها الباحث خلال المدة المعن عنها لاستقبال الطلبات.
 - يقوم الصندوق بتدقيق الطلبات، ثم يقوم المدير بتحويلها للجنة الأكاديمية.
 - تقوم اللجنة الأكاديمية بتسمية ثلاثة مقيمين لكل طلب مستوفٍ للشروط، يختار المدير من بينهم مقيماً واحداً لإرسال الطلب من أجل تحكيمه، مقابل مكافأة مالية تحددها لجنة الادارة.
 - يُعرض تقرير المقيم على اللجنة الأكاديمية، للتنسيب إلى لجنة ادارة الصندوق لاتخاذ القرار المناسب.
 - يُبلغ الباحث من خلال مؤسسته بالقرار بحدٍ أقصى نهاية شهر أيار.
 - يُقدم الباحث كفالة عدلية على نسختين أحدهما للصندوق والأخرى للمؤسسة التي يعمل لديها، وذلك لضمان تنفيذ الالتزامات المترتبة عليه بموجب الأنظمة والتعليمات والاتفاقية المُبرمة مع الصندوق.
 - يجب الإشارة إلى دور الصندوق في دعم المشروع.
- رابعاً:
 - يقدم الباحث بعد انتهاء مدة المنحة تقرير فني بحسب النموذج المعتمد، مشفوعاً بتقرير آخر مفصل من الجامعة التي قضى فيها مدة المنحة الحاصل عليها، على أن يتم تقديمه خلال مدة شهرين من تاريخ انتهاء مدة المنحة.
 - تقدم مؤسسة الباحث (الجامعة) بعد انتهاء مدة المنحة تقرير مالي بحسب النموذج المعتمد من قبل الصندوق، على أن يتم تقديمه خلال مدة شهرين من تاريخ انتهاء مدة المنحة.